

تأدية الحج عن والدتها المتوفية من أموال الزكاة!!/الجمعة)12- 30-5202م(١٢ رمضان ١٤٤١هـ

صلاح الصاوي

سؤالي السادس والدتي متوفاة لم تؤدي فريضة الحج نويت الحج بالنيابة عنها باذن الله تكاليف الحج من الزكاة طيب اولاً الحج فريضة الله على المستطيع صح ولله على الناس حج البيت ان استطاع اليه سبيلاً - [00:00:01](#)

فلا يبذل من أموال الزكاة في اعانة غير القادرين على الحج عندك فلوس حج ما عندكش. الله جل وعلا برحمته لم يجعله واجب عليه. ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً. تعرف تروح تعمل يعني - [00:00:29](#)

وتسأل الناس أموالهم من اجل ان يعينوك على الحج. والله لم يكلفك به وانت في هذه الحالة من استطاع اليه سبيلاً اجتهد عند الحنابلة يجيز هذا. لكن اجتهدهم يخالف ما عليه الجمهور. طيب - [00:00:49](#)

من ماتت ولم تحج آآ يعني كثير من اهل العلم يقولون يحج عنها من مالها قبل قسمه بين الورثة لان فريضة الله قد لزمته في حياتها. عندها مال. وكانت صحيحة وما حجتش لزم الحج ديناً في ذمتها - [00:01:10](#)

ودين الله احق وان يقضى واستدلوا على هذا ان امرأة من جهينة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي نذرت تحج فلم تحج حتى ماتت. افحج عنها - [00:01:32](#)

قال نعم حجي عنها. ارايت لو كان على امك دين اكنت قاضيته اقضوا الله فان الله احق بالوفاء. حديث رواه البخاري طب لم يكن لها مال سقطت عنها لان الحج فريضة الله على المستطيع - [00:01:47](#)

لكن يبقى الاجر والمثوبة لمن تنفل بالحج عنها من اقاربه او من غيرهم احتساباً وابتغاء وجه الله عز وجل لهم اجتهد مخالف يقولون يحج عنها ان كانت قد اوصت بالحج عنها - [00:02:08](#)

وتنفذ الوصية في تلت المال فقط هي ما حجتش في حياتها الوقت فات ان كانت قد اوصت حقها في حدود التلت ما هي كل اللي تاركاه عشرين الف. والحج هيكلف - [00:02:25](#)

عشرة يعني يعني الحاج هيكلف نصف التركة هي لها الحق في تلت التركة فقط ده اذا طبقنا احكام الوصية على الحج وهذا هو اختيار دار الافتاء المصرية. ذكر في فتوى لها منشورة على موقعها الالكتروني - [00:02:44](#)

ان ان اداء فريضة الحج. وان كان ديناً لله جل جلاله فلا تؤدي من التركة الا اذا اوصى بها الميت قبل وفاته وتنفع مع الوصايا في حلول الثلث بعد اداء ديون العباد - [00:03:08](#)

وان لم يوصي بها سقطت بالموت على ما ذهب اليه الاحناف كانهم يرون ان تعلقت حقوق الورثة بالتركة. وهو لم يحج في حياته مضى زمن العمل وجاء زمن الحساب - [00:03:27](#)

وقانون الاحوال الشخصية المصري اخذ بهذا قال ان الديون التي لها نطالب من جهة العباد هي التي آآ يعني ايه تخصم من التركة. اما ديون الله فلا تطالب بها التركة - [00:03:46](#)

هذا هو مذهب الحنفية في هذا الباب واذا اصطلح الورثة فيما بينهم على ان يؤديوا الحج عن امهم وقد بروا بها واحسنوا اليها والبر لا يبلى والذنب لا ينسى والديان لا يموت. اعمل ما شئت كما تدين تدان - [00:04:07](#)